

اصطلاحات الأصول

[278] الواسطة في العروض والثبوت والاثبات إذا فرضنا عروض عارض على شئ اعني صحة

حملة عليه فاما ان لا يكون هنا واسطة في البين فهو واضح ; كعروض الناطق للحيوان والحيوان للناطق، واما ان يكون في البين واسطة فيتحقق حينئذ امور ثلاثة: الواسطة والعارض والمعرض ويطلق عليه ذوالواسطة ايضا. ثم انهم قسموا الواسطة بين العارض والمعرض إلى اقسام ثلاثة: الاول: الواسطة في العروض، وهى ما كان العارض حقيقة عارضا لنفس الواسطة ويكون نسبه إلى المعرض بالعرض والمجاز، كوساطة الحركة لعروض السرعة على الجسم في قولك الفرس سريع مثلا، فالسرعة عارض والفرس معرض والحركة واسطة في العروض مجازا ومعرض حقيقة. الثاني: الواسطة في الثبوت، وهى علة ثبوت العارض لمعرضه خارجا بحيث يكون اتصاف المعرض بذلك العارض حقيقيا سواء كانت الواسطة ايضا متصفة به ام لا، فالاول كوساطة النار لعروض الحرارة على الماء، والثانى كوساطة الحركة لعروض الحرارة على الجسم والتعجب لعروض الضحك على الانسان. الثالث: الواسطة في الاثبات، وهى ما كان علة للعلم بثبوت العارض لمعرضه
